

ويعرف به الغالب من العنق والوحي على الحاكم نار العاشر وهو السابع وأما الأربع وتراب
 الأول ثم ما خرج من الوحي فربما مع الحاكم فالخارج منها هو القاني بلبسها في الخبز والشر
 حكم الرجا انظر الى السابع والتاسع ان حل فيهما اشكليس داخليين والخارجي عشر داخل
 دل على علم الرجا وان كانوا خارج فالصن لا يسما ان كانوا خرسا حكم الحاشية هل
 هي تعنيهم لانفس الاول والسابع فان ظهر منهما شكلا داخل على الخول وان ظهر
 بينهما اشكلا خارجا دل على الخروج فان حل ذلك الشكل في الاوتاد كان اقرب من طرف
 عبي وان حل فيما يليها ففيها انقطع ويترجي وان حل في السواقط دل على العدم مثاله
 في بليت المال الا ان انقل الى بيت سعير من البيوت الاثني عشر فانه ينال المال من قبل
 ذلك البيت وما ينسب مثل بيت النساء وشركه والميراث والسفر والرزق والرجا
 ومثاله للركه والنقله القريه انظر الى الثالث ان حل فيه سعير فاتها نقل صلوة
 في السفر واقتبذ خزيم الاول والحامس شكلا ومن التاسع والثالث عشر شكلا
 واخرج من هذين الشكلين شكلا ثالثا فان كان سعيرا داخل على سلامه في
 جميع الامور وان كان خرسا خارجا لاخير فيه طريقه في اخراج الحبيبه علم ان
 الجهات اربعة لكل جهه اربعة اشكال مختصه فاذا اردت القسمة بها على جهه
 من الجهات جعلت الاشكال الشرقية شخصه وقراستقبل بوجهه العر فيكون اجله راء
 وطرة صدره وجسره والاشترعيه والملاع يسار وهذه القسمة على الترتيب اذ
 ضربت الرسل يرد عليه ولا يخطي الجهه عن هذا المواضع ابرا ولواحت الشكال البقيه
 شخصاً مستقبلاً للشرق فاجعل الاجتماع راسه وجوه الصا حلك ويمينه الكوش ويسار
 رايه فرج فألك لا يخطي في الجنيه والقسمة ابراً وان اردت تقسيم الجبهه الجنوبية فقط

فاجعل وانت مستقبل بوجهك القبلة شكلاً ن راسه والبياض جسده وصدرة وابرس
 يساره وكوتل عينه وان اتمت شخصاً الإجملة القبلة وكان مستقبل بوجهه الجنوبي
 فاجعل عتبة خارجه والاكتيس جسده وصدرة والمخاض عينه والعقله يساره
 وأما ما يولد على فوق واسفل فاجلده والمخيان والملاع وعتبة خارجه دل على
 اماكن والمخاض والعقله والكوش ورايه فرج يدون على اسفل الاماكن ولا يخطي
 فايته اي البدرين خيره الذي هو فيه والذي يريه انظر الاول والثاني والتاسع
 والثاني عشر والخامس والثالث عشر فان كانت سعرا وكان الاول والثاني افعوى
 فكان خيره وان كان في السابع ويكون جودته في الطالع والثاني دل على ما ذكرنا

فصل في العاشرين ولجودته في الطالع اذا حلت العقله في التاسع دل على عشر
 للسائل يكون رزق السائل ناقص ورزق المسؤل عنه قوي ثابت بلا نقصان واذا حل
 العقب الداخلي في التاسع دل على ارزاق مشتركة وينقص رزق السائل واذا حلت
 في السادس عشر دل على ارزاق مشتركة جوده للسائل والمسؤل واذا حلت النصه للآخر
 في العاشر وفي السادس عشر دل على ارزاق مشتركة جوده للسائل والمسؤل **فصل**
 في اجتماع حادي عشر للسائل وحادي عشر للمسؤل ولجودته في الطالع اذا تكررت الجود من
 الطالع في الخامس او في الحادي عشر او في الحادي عشر دل حادي عشرين وهم سهم يسعا
 ديتي للسائل والمسؤل بالا فراج الي ذكرناها سابقا فيما تقدم في فصل الخامس واذا
 حل البقي في الحادي عشر دل على ما قلناه ايضاً **فصل** في حكم اجتماع ثنائي عشر للسائل و
 ثنائي عشر للمسؤل ولجودته في الطالع اذا حل المخيان في الثاني عشر دل على عمل ونسب للسائل
 والمسؤل عنده ويخبر السائل حال ولبوس واذا حلت القرة الراسية في الثاني دل على عراوة

فاجعل

نصيب حكم العنق الخوي